

سهم والتقى عن المنكرهم وجهها في سبيل الله سهم
وقيل خاب من لا سهم له وروي ابن حبان في صحيحه من
حديث أبي سعيد الخدري أن الله تعالى يقول أن عبدا
تحت من حديث له حبه ووسعت عليه في العيشة
يمضي عليه خمسة أعوام لا يورثه من لم يورثه **والطواف**
لأنه يورثه الصلوة بل فضل حرم عليها وفي المستدرك
حديث الطواف بالبيت صلوة **والغزاة باليتين وفيه**
الجهرة من دار الكفر والفسق يروي أحمد عن عمر
وبن عتبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الهجرة قال وما الهجرة قال لا تنزع السلاح
أفضل قال الجهاد **والوفاء بالدين** قال تعالى يوفين بالله
والتي هي في الأيمان بفظها والخلق بالخوف والحق
واحفظوا أيمانكم وقال صلى الله عليه وسلم من خلف
على بين صبر يقطع بهما ما لا يمس مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله
فقد كفر أو ترك رواه أبو داود والترمذي وصححه الحاكم
وأما الكفارات لأنها من الأمانة اذ هي من حقوق الله
تعالى وفي حديث الصحيحين بين الله الحق بالقضاء

العبادة

أو اشرك

والكفارة
والتعنف

منكم البائة فليترج فأنه اغضوا للبر واحسن الفرج
وقال في إمام وأقوم وأصوم وانظر واتزقج النساء
من رعب عن سبتي فليس يخي رواهما الشيخان وروي
الترمذي وغيره حديث اربع من سنن المؤمنين الحيا و
التعطر والتواكف والكفاح **واقام بحقوق العيال** قال
صلى الله عليه وسلم ابدأ بمن تعول رواه الشيخان
وقال الفضل التتيا ردينا يدفعه التجر على عيال رواه
مسلم وقال كفى بالمرء غفارا ان يضعه من يقوت رواه
ابو داود وعند مسلم معناه **بذل الدين** قال تعالى وقضى
بترك الأتقروا والآية وبالولدين احسانا الاتيين وروي
الشيخان عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله ما الأعمال
أفضل قال الصدقة لوقتها قلت ثم اى قال بئال ليدركت
ثم اى قال الجهاد في سبيل الله وروي الترمذي وغيره
روى الترمذي في رضى الولد وخط التراب في خط الولد **الاولاد**
قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلث
نبات يربهن ويكفهن ويرحمهن فقد وجبت
له الجنة البتة رواه البخاري في اللادب وروى أبو داود
والترمذي حديث من كان له ثلاث نبات او ثلاث
أخوات او بنتان او اختان فاحسن صحتهن فأتى الله

تسكين

Copyright © King Saud University